

## **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزير رقم ٦٦ لسنة ٢٠٢٣**

بتاريخ ٢٠٢٣/١٢

باعتتماد تعديل التصميم العماني لقطعة الأرض بمساحة ١٣,٧٥ فدان

الكافنة بالمحور المركزي الشمالي بمدينة الشيخ زايد

والمخصصة لشركة سيتي إيدج للتطوير العقاري

لإقامة مشروع (تجاري - إداري - ترفيهي - فندقي - طبى)

والسابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ٥٥٧ لسنة ٢٠١٧

## **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ،

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقا لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى مواقفة مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلستها رقم (٧٩)

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ على مشاركة الهيئة كعضو مؤسس في شركة زايد لإيدج

(ش.م.م تحت التأسيس) بقيمة قدرها ٣٢٣,٧١٣ مليون جنيه (بنسبة حوالي ٦٠ % من

أرباح الشركة (٢) تسد على سنتين وأن يتم تحصيص الأرض للشركة مقابل الانتفاع لمدة عشرين عاماً وأن يتم تحديد قيمة مقابل الانتفاع من خلال اللجان المختصة بالهيئة على أن يعاد تقدير سعر الأرض ومقابل الانتفاع بعد خمس سنوات (٢) سنة لفترة الإنشاءات ٣ سنوات للتشغيل) ثم كل ثلاثة سنوات وذلك بناء على المذكرة المعروضة بشأن تأسيس شركة لإنشاء مشروع زايد لید سنتر بالشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وبنك التعمير والإسكان والشركة القابضة للتعمير والإسكان ؛

و على كتاب هيئة عمليات القولت المسلاحه الوارد برقم (٤٤٦٦٩) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٠ بشأن الموقف العسكري على استغلال قطعة الأرض بمساحة (١٢) فدان بالمحور المركزي بمدينة الشيخ زيد بغرض إقامة مركز تجاري لإداري ترفيهي ينبع ارتفاع ٣٦٣م من مستوى سطح الأرض؛

٤- جـ ٣٢٧- سنتر بـ ٥ سنوات بعد بـ ٦ سنوات وذلك لـ ٣٠٠ سنوياً و ذلك لمدة خمس سنوات بعد بـ ٦ العرض :

وعلى الطلب المقدم من شركة زايد سيني ليج الولارڈ برقم (٤٩٣٤٤) بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (٩٥) بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢١  
الموافقة على تحويل مقابل الانتفاع لتملك لقطعة الأرض البالغ مساحتها (١٢) فدان  
والمخصصة لشركة زايد ليج لإنشاء مشروع زايد ليج سنتر بمدينة الشيخ زايد مع  
العرض على اللجنة المختصة بالتعيين بالهيئة لتحديد المعاملة المالية لقطعة الأرض  
فقاً للأسعار المعمول بها وقتنط :

وعلى اللجنة العقارية الرئيسة الصادر بجلسته رقم (٨٣) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥  
بتحديد سعر المتر المربع لقطعة الأرض البالغ مساحتها ١٢ فدان والمحصصة  
لشركة زايد إيج (ش.م.م) لإنشاء مشروع زايد سنتر بمدينة الشيخ زايد بقىع  
٢٧١٢٠ ج/٢٩ للسداد الفورى وأن يتم استكمال باقى الإجراءات فى ضوء قرار  
مجلس إدارة الهيئة رقم (٩٥) بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢١ بذات الخصوص وطبقاً للقواعد  
المعمول بها فى هذا الشأن ؛

وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٢٥٥٤)  
بتاريخ ٢٠١٧/١٥ لجهاز مدينة الشيخ زايد بشأن الطلب المقدم من شركة زايد إيج  
لخصم ما تم سداده لقيمة مقابل الانتفاع ومجلس الأمانة من قيمة التكليف لعدم استلام  
الأرض و عدم الانتفاع بها وتخصيص مصاريف مجلس الأمانة ، والمنتهى إلى عمل  
التسويات المالية اللازمة طبقاً للقواعد المتبعة فى هذا الشأن ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٧/١١/٥ لقطعة رقم (بدون) بالمحور  
المركزى بين السادة متذوبى الجهاز والسعادة متذوبى شركة سيتى إيج لتطوير  
العقاري بمساحة مقاسه من حماور الطرق ١٤,٦٦ فدان والمساحة التى يتم المحاسبة  
عليها من نهاية حارة الخدمة ٢٥٧٧٦٠,٦٤ ٤

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية الوارد برقم (١٥٧٠٨) بتاريخ  
٢٠١٧/٣/٢٩ المنتهي إلى أنه وفقاً لمذكرة لجنة التسعير المتضمنة أنه تم التسعير وفقاً  
لآخر سعر بنشاط تجاريإداري بمدينة الشيخ زايد في حين أن قرار مجلس الإدارة قد  
حدد نشاط المشروع بسنتر ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات ورئيس لجنة التسعير رقم (١٦٦٦١)  
بتاريخ ٤/٤/٢٠١٧ لقطاع الشئون العقارية والتجارية مرقاً به مذكرة لجنة  
السعير بشأن إعادة تحديد سعر المتر المربع لقطعة الأرض محل الدراسة بقىع  
٧١٢٠ ج/٢٩ بنشاط (تجاري -إداري -ترفيهي - طبى - فندقى) وطبقاً للقواعد  
المعمول بها ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (٢٩) بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٤ بإعادة تحديد سعر المتر المربع لقطعة الأرض البالغ مساحتها ١٢ فدان والملخصة لشركة زايد إيج (شم) تحت التأسيس لإنشاء مشروع زايد إيج ستر بمدينة الشيخ زايد بشاطئ (تجاري لدارى ترفيهي طبى فندقى) يقع بـ ٧١٢٠ جم .. وعلى النحو الوارد تفصيلا بالقرار :

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (١١٠٦) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣ لقطاع الشئون العقارية والتجارية بشأن الاجتماع المنعقد بالهيئة بين كلا من (نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية ، نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والم المشروعات ، نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية ، رئيس جهاز مدينة الشيخ زايد ، المدير التنفيذي للشئون الهندسية لشركة سيني إيج للتطوير العقاري) والمنتهى بـ سلارى إلى الموقفة على احتساب مساحة القطعة المخصصة للمشروع عليه طبقا لكتاب الوصف الصادر لقطعة الأرض بمساحة صافية قدرها (١٠٥٣ فدان) ومساحة إجمالية قدرها (١٣,٧٥ فدان) مقاسه من نهاية حارة الخدمة طبقا للمخطط العام للمدينة في حينه والتي تم التعامل مع الشركة على أساسها ماليا ؛

وعلى عقد البيع الإنتدابي البرم بتاريخ ٢٠١٧/٥/٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة سيني إيج للتطوير العقاري "شم" بمساحة (١٣,٧٥ فدان) ما يعادل (٥٧٧٦٠,٦٤) متر مربع (٢م) تحت العجز والزيادة الواقعة بالمحور المركبى بمدينة الشيخ زايد لإقامة مشروع (تجاري - إدارى - ترفيهي - طبى - فندقى) ؛

وعلى محضر المعاينة الوارد برقم (٤٧٣٢٣) بتاريخ ٤/٥/٢٠١٧ لقطعة الأرض المخصصة لشركة زايد إيج بالقطاع الشمالي بالمحور المركبى بمدينة الشيخ زايد والموقع من كلا من المختصين بجهاز المدينة ومنذوبى الشركة بشأن الرفع المساحى للطرق المحيطة لتحديد مساحة قطعة الأرض محل الدراسة ؛

- وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلسته رقم (٣٨) بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٤ بالموافقة على استكمال إجراءات التعاقد باسم شركة سيتى ايدج للتطوير العقاري - ش.م.م على قطعة الأرض الكائنة بالمحور المركزى للقطاع الشمالي بمساحة (١٣,٧٥ فدان) بدلا من شركة زايد ايدج "ش.م.م تحت التأسيس"؛ وعلى القرار الوزارى رقم (٥٥٧) بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٤ باعتماد التصميم العقارى لقطعة أرض بمساحة ١٣,٧٥ فدان الكائنة بالمحور المركزى بمدينة الشيخ زايد والمستثمرة لشركة سيتى ايدج للتطوير العقاري لإقامة مشروع (تجاري - ترفيهي - فندقى - طبى)؛ وعلى خطاب من مكتب الجلى معماريون المفوض عن شركة سيتى ايدج للتطوير العقاري السولارد برقم (٤٩٦٤٧) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٢ بشأن طلب اعتماد تعديل القرار الوزارى الصادر لمشروع الشركة بمساحة ١٣,٧٥ فدان بالشيخ زايد ومرفق به لوحات المخطط المعدل المطلوب اعتمادها ، والتقويمات الخاصة بالتوفيق على كل من (الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزارى ، والمراجعة الفنية للمخطط العام)؛ وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٩٣٧٧) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٨ لجهاز مدينة الشيخ زايد مرفقا به عدده (٧) لوحات للمشروع عاليه للمراجعة والاعتماد وموافقتنا بموقف كامل لقطعة الأرض وموقف المهل الممنوحة؛ وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد السولارد برقم (٤٢٠٦٢٥) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٢ ومرفق طبىه الموقف المالى والعقارات التقىدى ولوحات المشروع بعد المراجعة والتوفيق؛ وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٥٦٩٨) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢ لشركة سيتى ايدج للتطوير العقاري لموافقتنا بما يفيد سداد مبلغ قدره (١٣١٤٨٢٠ جنيه) قيمة المصارييف الإدارية المستحقة ظظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد الوارد برقم (٤١٩٠٨٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٢ والمرفق به خطاب الشركة عاليه الصادر لقطاع الشئون المالية والإدارية بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥ الخاص بتسليم شيك بقيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية ؛

وعلى الطلب المقدم من مكتب الجبلي معماريون المفوض عن شركة سيتي ايدج للتطوير العقاري بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٥ الوارد برقم (٤٢٢٥٣٦) لعمل بعض التعديلات بـ (٧) نسخ السابق تقييمها ، مرفقا به المخطط المطلوب اعتماده بعد التعديل ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٦٥٤١) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٥ لجهاز تنمية مدينة الشيخ زايد مرفقا به عدد (٧) لوحات للمشروع عاليه للمراجعة والاعتماد وموافاتها بموقف كامل لقطعة الأرض وموقف المهل المنوحة ، وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد الوارد برقم (٤٢٦٢١٠) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ المرفق به اللوحات بعد المراجعة والاعتماد وكذا الموقف المالي والعقاري المتضمن انه لا يوجد قساطط حتى تاريخه ويستحق قسطط في ٢٠٢٢/١٢/١٣ وأن مهلة المشروع تنتهي في ٢٠٢٣/١/٢٠ ؛

وعلى التمهيدات اللازمة المقدمة من الشركة بشأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين مالكي المشروع . وفي حالة تضرر أحد مالكي المشروع من أي تعديلات بالمخطط العام المعتمد من الهيئة تعتبر التعديلات لاغية وكان لم تكن ؛

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة الجهات المختصة بالهيئة على اعتماد تعديل القرار الوزاري ؛

وعلى الموقفة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة سيتي ايدج للتطوير العقاري باعتماد تعديل التصميم العرائى لقطعة

الأرض بمساحة ١٣,٧٥ فدان الكائنة بالمحور المركزي الشمالي بمدينة الشيخ زايد والخصصة لإقامة مشروع (تجاري - إداري - ترفيهي - فندقي - طبي) والسلبية اعتماده بالقرار الوزاري رقم (٥٥٧) لسنة ٢٠١٧ ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولاختئمه التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزاري رقم (١٦٨) لسنة ٢٠٢٠ .  
وعلى منكرا السيد د مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط المشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣ والمتينية يطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

三

**مادة ٤-١** يعتمد تعديل التصميم المعماري لقطعة الأرض بمساحة ١٣,٧٥ فدان الكائنة بالمحور المركزي الشمالي بمدينة الشيف زايد والملخصة شركة سيتي إيدج لتطوير العقاري لإقامة مشروع (تجاري -إداري -ترفيهي -فندقي -طبي) طبقاً للتعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٥/٩ و والسابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم (٥٥٧) لسنة ٢٠١٧ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار ،  
الى تتم مراجعتها كملة لهذا القرار .

**مادة ٤-٢** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات المشروع ومنطقة التعديل، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كان لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة -٣** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بان التعديلات محل القرار  
لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين الغير ، وفي حالة مخالفة ذلك تغير  
التعديلات لاغية وكأن لم تذكر .

**مادة ٤- تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التدحيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بحسب اللجان المختصة بالبيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .**

**مادة ٥**- تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٦**- تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط القائم والمساحة المتعاقدة عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتقديم كامل ملابس المشروع وفق البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتتخذ الإجراءات القانونية .

**مادة ٧**- تلتزم الشركة بموفاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٨**- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقدة عليها الواردة بالعادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة وخلال الموعد المقرر لتنفيذ المشروع ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

**مادة ٩**- تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو المواقفة على قائمتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٠**- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١١**- تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للإجراءات وتعديلاته .

**مادة ١٢**- تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٣**- ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

ال الصادر باعتماد تعديل التصميم العرائى لقطعة الأرض بمساحة ١٣,٧٥ فدان بالمحور المركزى الشمالي بمدينة الشيخ زايد المخصصة لشركة سيتى إيدج للتطوير العقاري لإقامة مشروع (إدارى - تجاري - ترفيهي - فندقى - طبى) والمعتمد بالقرار الوزارى رقم (٥٥٧) لسنة ٢٠١٧

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٣,٧٥ فدان أى ما يعادل ٢٥٧٧٦٠,٦٤ .

#### **مكونات المشروع :**

١- المساحة المخصصة للمباني (F.P) ٣,٥٢٨ فدان أى ما يعادل ٢١٤٨١٨ وتمثل ٢٥,٦٥ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ومرات المشاة بمساحة ٥٥,٧٣٨ فدان أى ما يعادل ٢٤١٠,١٦٤ م٢ وتمثل نسبة ٤١,٢٣ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١,٢٧٨ فدان أى ما يعادل ٢٥٣٧٠ وتمثل نسبة ٩,٣ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٣,٢٠٧ فدان أى ما يعادل ١٣٤٧١ م٢ وتمثل نسبة ٢٣,٣٢ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### **المساحة المخصصة للمباني:**

المساحة المخصصة للمباني (F.P) بمساحة ٣,٥٢٨ فدان أى ما يعادل ١٤٨١٨ م٢ وتمثل ٢٥,٦٥ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يسعى بتطبيق قاعدة الحجوم في المشروع وفقاً لاشتراطات المحور المركزي لمدينة الشيخ زايد والواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ على أن يكون معامل التغطية ١,٢ من مساحة قطعة الأرض والنسبة البنائية لا تزيد عن ٤٠٪ من مساحة القطعة وفي حالة زيادة المسطحات البنية عن ١,٢ وبحد قصوى ٢,٤ يتم تعديل المسطحات الزائدة بواسطة اللجان المختصة وبعد اخذ الموافقات اللازمة.

يسعى باقامة مبني واحد يارتفاع حتى ٣٦م من سطح الارض وذلك طبقاً لمواصفة هيئة عمليات القولون المسلاحة ضمن البروتوكول الموقع مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٨

الرددود ٦ متر من نهاية حد الرصيف حتى حد المباني وكذا بين المباني وبعضها وبما لا يقل عن ٤/١ ارتفاع المبني .

إجمالي المسطحات البنية المسموح بها بالمشروع تعادل : ٢,٤٧٦٠,٦٤٧٦ = ٢٦٩٣١٢٧٦ .

وطبقاً لتوزيع الأنشطة بالجدول التالي :

جدول المسطحات البنائية للادوار (BUA)

الدور	التجاري	اداري	تقني	طهي	خدمات للمقيمين	خدمات (الانتظار، سيارات)	مسطح الدور	أجمالي اجمالى	مسطح الدوريات		الدوريات	الدوريات
									BUAs	BUAc		
الدوريات	٤٥	-	-	-	-	-	٤٧٧	٤٧٧	٤٧٧	٤٧٧	الدوريات	الدوريات
	٤٥	٤٥	-	-	-	-	١٣٩	١٣٩	١٣٩	١٣٩		
	٤٥	٤٥	٤٥	-	-	-	١٣٩	١٣٩	١٣٩	١٣٩		
	٤٥	٤٥	٤٥	٤٥	-	-	١٣٩	١٣٩	١٣٩	١٣٩		
الدوريات	٢٧٦	-	-	-	-	-	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	الدوريات	الدوريات
	٢٧٦	٢٧٦	-	-	-	-	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦		
	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	-	-	-	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦		
	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	-	-	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦		
	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	-	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦		
	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦		
	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦		
	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦		
	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦		
	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦	٢٧٦		
الدوريات	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	الدوريات	الدوريات
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
الدوريات	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	الدوريات	الدوريات
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
الدوريات	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	الدوريات	الدوريات
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
الدوريات	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	الدوريات	الدوريات
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	-	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦	٢٦٩٣١٢٧٦		
	٢٦٩٣١٢٧٦											

## جدول توزيع مسطحات الدور الأرضي للأجنحة :

النسبة %	مسطحات الدور الأرضي (F.P)		الجناح
	بالفدان	بالمتر المربع	
%٧,٩٤	٠,٢٨	١١٧٦	١-١
%٧,٩٤	٠,٢٨	١١٧٦	١-٢
%٢٦,٠٨	٠,٩٢	٣٨٦٥	٢
%١١,١١	٠,٣٩	١٦٤٧	٣
%٤٥,٢٤	١,٥٩٦	٦٧٠٤	٤
%١,٦٩	٠,٠٥٩٥	٢٥٠	٥
%١٠٠	٣,٥٢٨	١٤٨١٨	الإجمالي

الاشتراطات البنائية العامة للمشروع :

النسبة البنائية للمشروع (F.P) لا تزيد عن ٤٠٪ من المساحة الإجمالية للمشروع بعد تطبيق نظام الحجوم بقطعة الأرض طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ بدلاً من ٣٠٪ (F.P) من إجمالي مساحة المشروع .

الارتفاع : أرضي +٣+ دور ، ويسمى بتطبيق قاعدة الحجوم بالمشروع بما لا يتعارض مع قيود وارتفاعات القوات المسلحة .

تم تطبيق قاعدة الحجوم في المشروع وفقاً لاشتراطات المحور المركزي لمدينة الشيخ زايد والواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ على أن يكون معامل التخطيط ١,٢ من مساحة قطعة الأرض والنسبة البنائية لا تزيد عن ٤٠٪ من مساحة القطعة ، وفي حالة زيادة المسطحات المبنية عن ١,٢ وبعد أقصى ٢,٤ يتم تسعير المسطحات الزائدة بواسطة اللجان المختصة وبعدأخذ المؤقتات اللازمة وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة .

يسمح بإقامة مبنى واحد بارتفاع حتى ٣٦ م من سطح الأرض وذلك طبقاً لموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة ضمن البروتوكول الموقع مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بتاريخ ٢٠٠٩/٨، يتم استخدام غرف الأسطح بالأشطة المصرح بها .

يتم توفير أماكن لانتظار السيارات وفقاً للمعدلات التصميمية والكود المصري للجراجات وتعديلاته وبما لا يقل عن ٢ م٥٠ م٢ متر مربع مغلفة .

تنظر الشركة بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات مطابقة للكود واشتراطات الجهات المعنية .

تنظر الشركة بعدم البدء في استصدار التراخيص قبل سداد العلاوة المقررة نظير تطبيق قاعدة الحجوم .


تنبه الشركة بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة المقوود المبرمة بينها وبين مالكي الوحدات بالمشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر التعديلات لاغية كأن لم تكن .


تنبه الشركة أنه في حالة تضرر أحد مالكي المشروع من أي تعديلات بالمخاطط العام المعتمد من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لل مشروع تعتبر هذه التعديلات لاغية كأن لم تكن .

### الاشتراطات العامة

- ١ - تم السماح بتطبيق نظرية الحجوم بحيث لا تزيد النسبة البنائية (F.P) عن ٤٠% من إجمالي مساحة أرض المشروع وبارتفاع ارضي ٣+ دوار وفقاً لاشتراطات المحور المركزي لمدينة الشيخ زيد والواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ بدلاً من نسبة بنائية (F.P) عن ٣٠% أن يكون معامل الاستغلال من إجمالي مساحة قطعة الأرض والنسبة البنائية لا تزيد عن ٤٠% من مساحة القطعة وفي حالة زيادة المسطحات البنائية عن ١,٢ ويحد أقصى ٢,٤ يتم تشغيل المسطحات الزائدة بواسطة اللجان المختصة وبعدأخذ الموافقات اللازمة .
- ٢ - الارتفاع (ارضي + دوار متكررة) ويسمح بإقامة مبني واحد بالمشروع ارتفاع حتى ٣٦م من مستوى سطح الأرض وذلك طبقاً لمواصفة هيئة عمليات القوافل المسلحة ضمن البروتوكول الموقع مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة في ٢٠٠٨/٩/٨ .
- ٣ - يسمح بإقامة دور الدورم بدون مسؤوليه جهاز الهيئة بتوصيل المرافق له ويستخدم بالأنشطة المصنوع دور الدورم والسطحات البنائية المسماوح بها بالمشروع .
- ٤ - لا يجوز إقامة أيه منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - يسمح بإقامة غرف خدمات بالسطح لا تزيد مساحتها عن (١٠%) من مسطح الدور الأرضي (F.P) وذلك لكل مبني على حدة ، وتنشغل كغرف خدمة للمبني (غرف ماكينات المصاعد - لوحات كهربائية .... الخ) .
- ٦ - تتولى شركة سيتي ايدج للتطوير العقاري على نفقتها تصميم وتتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتصفيدهم بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وان تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة ثأوها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٧ - تتولى شركة سيتى ايدج للتطوير العقارى على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعدة الإتارة الداخلية لممرات المشاة وتتفيد البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلاقه.
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعه التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترادات البنتانية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذلك التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة ومعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركه توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الاعمال الموضحة في الفقرة (٨، ٧، ٦) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣ - يتم توفير موقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التصميمية المعمول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للإجراءات وتعديلاته .
- ١٤ - تلتزم الشركة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ١٥ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن السيارات الكهربائية حال طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٦ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصاميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .
- طرف أول  
طرف ثان  
(إضافة)





مختار